

Distr.
GENERALA/46/625
8 November 1991
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

جامعة العامة

NOV 18 1991

الى مجلس

الامم المتحدة

الدورة السادسة والأربعون
البند ٩٩ من جدول الأعمال

المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق
الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

تقرير اللجنة الرابعة

المقرر : السيد جيمس كيمبر (نيوزيلندا)

- ١ - في الجلسة العامة الثالثة المعقدة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ قررت الجمعية العامة ، بناء على توصية مكتبها ، أن تدرج في جدول أعمال دورتها السادسة والأربعين البند المعنون : "المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي" . وفي الجلسة ذاتها ، قررت الجمعية إدخال هذا البند إلى اللجنة الرابعة .
- ٢ - وفي جلستها الثانية المعقدة في ١ تشرين الأول/اكتوبر ، قررت اللجنة الرابعة أن تجري مناقشة عامة تشمل البنود ١٩ و ٩٩ و ٩١ و ١٢ و ١٠٣ من جدول الأعمال ، على أساس أن يجري النظر ، بصورة مستقلة ، في كل مقترن من المقترنات المتعلقة بالمسائل التي تشملها تلك البنود .
- ٣ - ونظرت اللجنة الرابعة في البند ٩٩ في جلساتها ٧ إلى ١٤ ، المعقدة في الفترة من ١٥ إلى ٢٩ تشرين الأول/اكتوبر (انظر A/C.4/46/SR.7-14). وجرت المناقشة العامة للمبند المشار إليها أعلاه ، بما فيها هذا البند ، في الجلسات ٨ إلى ١٤ المعقدة في الفترة من ١٨ إلى ٢٩ تشرين الأول/اكتوبر .

- ٤ - وفي الجلسة السابعة المعقدة في ١٥ تشرين الأول/اكتوبر ، أدى مقرر اللجنة الخامسة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ببيان قدم فيه مرداً لأنشطة ذاتصلة التي اضطاعت بها اللجنة الخامسة خلال عام ١٩٩١ ،

ووجه الانتباه إلى الفصل السابع من تقرير تلك اللجنة المتعلق بالبند ٩٩ (١) (A/46/23 part IV) والذي يتضمن ، في جملة أمور ، مشروع القرار المتعلق بالموضوع ، المقدم من اللجنة الخامسة لتنظر فيه اللجنة الرابعة .

٥ - وكان معروضا على اللجنة الرابعة أيضا تقرير الأمين العام المتعلق بهذا البند (A/46/516) .

٦ - وفي الجلسة ١٤ المعقودة في ٣٩ تشرين الأول / أكتوبر ، اعتمدت اللجنة الرابعة مشروع القرار الوارد في الفقرة ٩ من الفصل السابع من تقرير اللجنة الخامسة (A/46/23 Part IV) ، بتصويت مسجل ، بأغلبية ١٤٠ صوتا ، مقابل لا شيء ، مع امتناع ٣ أعضاء عن التصويت (انظر الفقرة ٧) (٢) . وكانت نتيجة التصويت كما يلي (٢) :

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية ، أشيبوبسك ، الأرجنتين ، الأردن ، إسبانيا ، أستراليا ، استونيا ، إسرائيل ، أفغانستان ، أكواذور ، ألبانيا ، ألمانيا ، الإمارات العربية المتحدة ، أندونيسيا ، أنغولا ، أوروغواي ، أوغندا ، أوكرانيا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، أيرلندا ، أيسنثرا ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بربادوس ، البرتغال ، بروني دار السلام ، بلجيكا ، بلغاريا ، بليرز ، بولنديش ، بينما ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بوركينا فاسو ، بوروندي ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ، بيلاروس ، تايلند ، تركيا ، ترينداد وتوباغو ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ،

(١) سيدرج في الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والأربعون ، الملحق رقم ٢٣ (A/46/23) .

(٢) أدى ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ببيان تعليلا للتصويت .

(٣) أعلن ممثل إيطاليا ، فيما بعد ، أنه لم يتم تسجيل تأييد وفده لمشروع القرار بسبب عطل في آلة تسجيل الأصوات .

تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، جزر سليمان ، جزر القمر ، الجمهورية العربية الليبية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، الدانمرك ، دومينيكا ، الرأس الأخضر ، رواندا ، رومانيا ، زامبيا ، زمبابوى ، ساموا ، سان تومي وبرينسيپي ، سانت كيتس ونيفيز ، سانت لوسيا ، سفاقورة ، السنغال ، سوازيلاند ، سورينام ، السويد ، سيراليون ، سيشيل ، شيلي ، الصين ، العراق ، عمان ، غابون ، غانا ، غرينادا ، غواتيمالا ، غيانا ، غينيا - بيساو ، فانواتو ، الغابون ، فنزويلا ، فنلندا ، فيجي ، فييت نام ، قبرص ، قطر ، الكاميرون ، كوبا ، كوت ديفوار ، كوستاريكا ، كولومبيا ، الكونغو ، الكويت ، كينيا ، لبنان ، لختنشتاين ، لوكسمبورغ ، ليبريا ، ليتوانيا ، ليسوتو ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ، منغوليا ، موريتانيا ، موريشيوس ، موزambique ، ميانمار ، ناميبيا ، الشرويج ، النمسا ، نيبال ، الشجر ، نيجيريا ، نيكاراغوا ، نيوزيلندا ، هايتي ، الهند ، هندوراس ، هنغاريا ، هولندا ، اليابان ، اليمن ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : لا أحد .

الممتنعون : فرنسا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الأمريكية .

توصية اللجنة الرابعة

٧ - توصي اللجنة الرابعة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ)
من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير
المتمتعة بالحكم الذاتي

إن الجمعية العامة ،

وقد درست من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منع
الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، الفصل المتعلق بالمعلومات المرسلة
بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة
بالحكم الذاتي^(٤) والإجراءات التي اتخذتها اللجنة بشأن تلك المعلومات ،

وقد درست أيضاً تقرير الأمين العام بشأن هذا البند^(٥) ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٩٧٠ (د - ١٨) المؤرخ في ١٦. كانون
الأول/ديسمبر ١٩٦٢ ، الذي طلبت فيه إلى اللجنة الخاصة دراسة المعلومات
المرسلة إلى الأمين العام بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق وإيلاء الاعتبار
الكامل لتلك المعلومات عند دراسة حالة تنفيذ إعلان منع الاستقلال للبلدان
والشعوب المستعمرة ، الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ
في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ١٦/٤٥ المؤرخ في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر
١٩٩٠ ، الذي طلبت فيه إلى اللجنة الخاصة أن توافق على اضطلاع بالمهام الموكلة
إليها بموجب القرار ١٩٧٠ (د - ١٨) ،

وإذ تؤكد أهمية إرساء الدول القائمة بالإدارة ، في الوقت المناسب ،
معلومات كافية ، بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق ، ولا سيما فيما يتعلق
بورقات العمل التي تعدها الأمانة العامة عن الأقاليم المعنية ،

(٤) A/46/23 (Part IV) ، الفصل السابع .

(٥) A/46/516

- ١ - توافق على الفعل الوارد في تقرير اللجنة الخاصة المعنية
بـحالـة تنفيـذ إعلـان منـع الاستقلـال للبلـدان والـشعوب المستـعـمرة والمـتـعلـقة
بـالمـعـلومـات المـرـسلـة بـمـقـتضـى المـادـة ٧٣ (هـ) من مـيـشـاق الـأـمـم الـمـتـحـدة مـنـ
الـاقـالـيمـ غـيرـ المـتـمـتـعةـ بـالـحـكـمـ الذـاتـيـ ؛
- ٢ - تـؤـكـدـ منـ جـديـدـ إـنـهـ ، ما دـامـ لمـ يـصـدرـ عنـ الجـمـعـيـةـ العـامـةـ
نـفـسـهاـ قـرـارـ بـأنـ إـقـلـيمـاـ مـنـ الـاقـالـيمـ غـيرـ المـتـمـتـعةـ بـالـحـكـمـ الذـاتـيـ قدـ نـسـالـ
الـحـكـمـ الذـاتـيـ بـالـكـاملـ وـفـقاـ لـاحـکـامـ الفـعلـ الـحادـيـ عـشـرـ مـنـ الـمـيـشـاقـ ،ـ يـكـونـ عـلـىـ
الـدـوـلـةـ الـمـعـنـيـةـ الـقـائـمـةـ بـالـادـارـةـ أـنـ تـوـاـلـ إـرـسـالـ الـمـعـلـومـاتـ فـيـماـ يـتـعـلـقـ بـهـذـاـ
الـاقـالـيمـ بـمـقـتضـى المـادـة ٧٣ (هـ) من مـيـشـاقـ ؛
- ٣ - تـطـلـبـ منـ الدـوـلـ الـمـعـنـيـةـ الـقـائـمـةـ بـالـادـارـةـ أـنـ تـرـمـلـ ، أوـ أـنـ
تـوـاـلـ إـرـسـالـ الـمـعـلـومـاتـ الـمـنـصـورـ عـلـيـهـاـ فـيـ المـادـةـ ٧٣ (هـ)ـ مـنـ الـمـيـشـاقـ إـلـىـ
الـأـمـيـنـ الـعـامـ فـضـلـاـ عـنـ أـوـفـىـ الـمـعـلـومـاتـ الـمـمـكـنةـ عـنـ التـطـورـاتـ السـيـاسـيـةـ
وـالـدـسـتـورـيـةـ فـيـ الـاقـالـيمـ الـمـعـنـيـةـ ،ـ فـيـ غـضـونـ مـدـةـ أـقـصـاـهاـ مـسـتـةـ أـشـهـرـ مـنـ اـنـتـهـاءـ
الـسـنـةـ الـادـارـيـةـ فـيـ تـلـكـ الـاقـالـيمـ ؛
- ٤ - تـطـلـبـ منـ الـأـمـيـنـ الـعـامـ أـنـ يـوـاـصـلـ ،ـ فـيـماـ يـخـرـجـ إـعـدـادـ وـرـقـاتـ
الـعـلـمـ الـمـتـعـلـقـ بـالـاقـالـيمـ الـمـعـنـيـةـ ،ـ ضـمـانـ اـسـتـقـاءـ الـمـعـلـومـاتـ الـوـافـيـةـ مـنـ جـمـيعـ
الـمـصـادـرـ الـمـنـشـورـةـ الـمـتـاحـةـ ؛
- ٥ - تـطـلـبـ منـ الـلـجـنـةـ الـخـاصـةـ أـنـ تـوـاـلـ الـاضـطـلاـعـ بـالـمـهـامـ الـمـوـكـلـةـ
إـلـيـهـاـ بـمـوجـبـ قـرـارـ جـمـعـيـةـ الـعـامـةـ ١٩٧٠ـ (دـ ١٨ـ)ـ ،ـ وـفـقاـ لـلـإـجـرـاءـاتـ الـمـقـرـرـةـ ،ـ
وـأـنـ تـقـدـمـ تـقـرـيرـاـ فـيـ هـذـاـ الشـأنـ إـلـىـ جـمـعـيـةـ الـعـامـةـ فـيـ دـورـتـهاـ السـابـعـةـ
وـالـأـرـبـعـينـ .
